

قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم (٧٠) لسنة ٢٠١٩ بتاريخ ٢٢/٥/٢٠١٩

بشأن تعريف أسعار التأمين الإجباري عن المسؤولية المدنية الناشئة
عن حوادث مركبات النقل السريع

مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ بشأن الإشراف والرقابة على التأمين ولانحته التنفيذية وتعديلاتهما؛

وعلى القانون رقم (٧٢) لسنة ٢٠٠٧ بإصدار قانون التأمين الإجباري على المسؤولية المدنية الناشئة عن حوادث مركبات النقل السريع داخل جمهورية مصر العربية؛

وعلى القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية؛
وعلى النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية الصادر بقرار رئيس الجمهورية رقم (١٩٢) لسنة ٢٠٠٩؛

وعلى المذكرة المعدة من قبل الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على شركات التأمين المؤرخة في ٢٠١٩/٥/٢٠؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٢/٥/٢٠١٩.

قرر

(المادة الأولى)

تسري تعريف أسعار التأمين الإجباري عن المسؤولية المدنية الناشئة عن حوادث مركبات النقل السريع على السيارات الكهربائية والكهربائية /وقود وبعض أنواع المركبات الأخرى وفقاً للجدول المرفق بهذا القرار.

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ صدوره.

رئيس مجلس إدارة الهيئة

د. محمد عمران



٤٦٠٧٦

تعريف أسعار التأمين الاجباري عن المسؤولية المدنية الناشئة عن حوادث مركبات النقل السريع					
م	نوع المركبة	معايير التسعير	مواصفات	التعريف	
				القسط الصافي عن السنة	القسط الصافي عن الشهر
1	ملاكي	كهرباء كهرباء&وقود		120	12
				120	12
2	نقل	كهرباء كهرباء&وقود	الحمولة		
3	معدات	كهرباء كهرباء&وقود	الوزن		
4	قاطرة	كهرباء كهرباء&وقود	عدد المحاور		
السيارات الاجرة الكهربائية او (الكهربائية + وقود) يطبق عليها معيار عدد الركاب لاحتساب التعريف الخاصة بها					
السيارات الاجرة السياحية حتى ٧ راكب الكهربائية او (الكهربائية + وقود) يطبق عليها معيار عدد الركاب لاحتساب التعريف.					
الاتوبيس العام "الكهرباء او (الكهرباء + وقود)" يطبق عليها معيار عدد الركاب لاحتساب التعريف الخاصة بها					
الاتوبيس الخاص "الكهرباء او (الكهرباء + وقود) يطبق عليه معيار عدد الركاب لاحتساب التعريف الخاصة بها					
الاتوبيس المدارس "الكهرباء او (الكهرباء + وقود)" يطبق عليه معيار عدد الركاب لاحتساب التعريف الخاصة بها					
اتوبيس الرحلات "الكهرباء او (الكهرباء + وقود)" يطبق عليها معيار عدد الركاب لاحتساب التعريف الخاصة بها					
الاتوبيس السياحي "الكهرباء او (الكهرباء + وقود)" يطبق عليها معيار عدد الركاب لاحتساب التعريف الخاصة بها					
10	دراجة نارية مفردة	السعة اللترية	ما زاد عن ٥٠٠ سي سي	100	10
		كهرباء	تعمل معاملة الدراجة النارية التي تزيد سعتها اللترية عن ٥٠٠ سي سي	100	10
		كهرباء&وقود	تعمل معاملة الدراجة النارية التي تزيد سعتها اللترية عن ٥٠٠ سي سي	100	10
12	دراجة نارية بصندوق جانبي	السعة اللترية	ما زاد عن ٥٠٠ سي سي	120	12
		كهرباء	تعمل معاملة الدراجة النارية التي تزيد سعتها اللترية عن ٥٠٠ سي سي	120	12
		كهرباء&وقود	تعمل معاملة الدراجة النارية التي تزيد سعتها اللترية عن ٥٠٠ سي سي	120	12
15	دراجة نارية بصندوق خلفي	السعة اللترية	ما زاد عن ٥٠٠ سي سي	150	15
		كهرباء	تعمل معاملة الدراجة النارية التي تزيد سعتها اللترية عن ٥٠٠ سي سي	150	15
		كهرباء&وقود	تعمل معاملة الدراجة النارية التي تزيد سعتها اللترية عن ٥٠٠ سي سي	150	15
15	دراجة نارية ذو اربع عجلات	السعة اللترية	ما زاد عن ٥٠٠ سي سي	150	15
		كهرباء	تعمل معاملة الدراجة النارية التي تزيد سعتها اللترية عن ٥٠٠ سي سي	150	15
		كهرباء&وقود	تعمل معاملة الدراجة النارية التي تزيد سعتها اللترية عن ٥٠٠ سي سي	150	15
	دراجة نارية اجرة	كهرباء	يطبق عليها تعريف دراجة نارية اجرة		
		كهرباء&وقود	يطبق عليها تعريف دراجة نارية اجرة		
في حالة التأمين لمدة تزيد عن ١٠ أشهر وحتى ١٢ شهر يكون القسط الصافي هو القسط السنوي ويطبق ذلك على السنة التأمينية الأولى والثانية والثالثة.					
في حالة السيارات النقل المصرح لها ركوب أشخاص يتم احتساب القسط التأميني لكل راكب زاد عن السابق بمبلغ ٢٠ جم عن السنة و ٤ جم عن الشهر بالإضافة الى قسط السيارة النقل طبقا للحمولة.					
بالنسبة للمركبات التي تحمل لوحات مؤقتة يتم حساب القسط الخاص بها وفقا للاتى: -شهر/ كسر شهر ١٢٠ جم -أكثر من شهر وحتى شهرين ١٥٠ جم -أكثر من شهرين وحتى ٣ شهور ٢٠٠ جم --القسط الإضافي لكل شهر اضافي ١٢٠ جم.					
ملحوظة: ترتبط مدة التأمين بالمدة الموداة عنها الضريبة على أن تتضمن المدة التأمينية الثلاثون يوما التالية للمدة الموداة عنها الضريبة.					

تعريف أسعار التأمين الإجباري عن المسؤولية المدنية الناشئة عن حوادث المركبات التي تحمل لوحات جمركية	
تعمل المركبات الكهربائية والكهربائية وقود (الملاكي - الأتوبيسات - الدرجات النارية) التي تحمل لوحات جمركية ذات المعاملة للمركبات غير الكهربائية ويطلق عليها تعريف الأسعار المعمول بها حاليا	

